



الجمهورية التونسية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

منشور عدد..... 17/24
صادر عن إدارة الموارد البشرية

تونس في: 09 جوان 2017

السادة :

- رؤساء الجامعات،

- المديرين العامون لدواوين الخدمات الجامعية للشمال والوسط والجنوب.

الموضوع: حول الترقية الاستثنائية عن طريق التناظر إلى مختلف رتب السلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي (دورة جويلية 2017).

المراجع: - الأمر ع4210 دد لسنة 2014 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي وخاصة الفصل 37 منه.

- المقرر المؤرخ في 09 جوان 2017 المتعلق بفتح وضبط مقاييس وكيفية الترقية عن طريق التناظر إلى مختلف رتب السلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي (دورة جويلية 2017).

المرفقات : - نسخة من المقرر سالف الذكر.

- نموذج من مقرر تركيبة لجنة الترقية .

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعتمد ترقية بصفة استثنائية عن طريق التناظر الأعوان المدجنين وفقا لأحكام الفصل 36 من الأمر ع4210 دد لسنة 2014 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي والذين يتوفر لديهم شرط أربع (04) سنوات أقدمية على الأقل في رتبهم بتاريخ 31 جويلية 2017.

هذا وستتولى الجامعات ودواوين الخدمات الجامعية في نطاق لامركزية التصرف الإداري القيام بنفس الإجراء للأعوان الراجعين إليها بالنظر والذين يستجيبون للشروط المطلوبة.

التعليم العالي والبحث العلمي

سليم خلبوس



لذا، يرجى إعطاء الإذن لمصالحكم قصد القيام بالإجراءات التالية :

1) إعداد قوائم اسمية في الأعوان المدجنين وفقا لأحكام الفصل 36 من الأمر عدد 4210 سالف الذكر والذين يتوفر لديهم شرط أربع (4) سنوات أقدمية على الأقل بتاريخ 31 جويلية 2017، كل رتبة على حده.

2) إعداد ملفات الأعوان المقترح ترقيتهم بصفة استثنائية وإرفاقها بالوثائق التالية:

- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه،

- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية،

- نسخة من قرار الانتداب،

- نسخة من قرار الإدماج في السلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي،

- نسخة من قرار آخر حالة إدارية.

3) إحداث لجان الترقية الاستثنائية عن طريق التناظر على مستوى كل جامعة وديوان خدمات جامعية بمقتضى مقرر صادر عن السيد الوزير تضم تركيبها ممثل عن رئاسة الحكومة.

وتتولى هذه اللجان النظر في المسائل التالية:

- ضبط قوائم الأعوان المرزح ترقيتهم بصفة استثنائية والذين يتوفر لديهم شرط 4 سنوات أقدمية على

الأقل بتاريخ 31 جويلية 2017 كل رتبة على حدة .

- تقييم الملفات المعروضة عليها وترتيب المترشحين حسب المقياسين التاليين:

* نقطة عن كل سنة في الأقدمية العامة.

* نقطتان عن كل سنة أقدمية في الرتبة الحالية.

- عرض القوائم كل رتبة على حده مصحوبة بمحضر جلسة لجنة الترقية الاستثنائية عن طريق التناظر على

إمضاء السيد رئيس الجامعة أو المدير العام لديوان الخدمات الجامعية.

هذا والمعلوم أنه قد تم تحديد يوم 24 أوت 2017 كتاريخ موحد لاجتماع اللجان المذكورة لضبط هذه

القوائم .

تم الترقية الاستثنائية بالنسبة إلى رتب متصرف مستشار ومتصرف وفلحق وكاتب تصرف ومستكتب للتعليم العالي

والبحث العلمي بمقتضى قرار ويحتسب مفعولها بداية من 24 أوت 2017 .

أما بالنسبة للترقية إلى رتبتي متصرف عام ومتصرف رئيس للتعليم العالي والبحث العلمي فإنها تتم بمقتضى قرار ينشر

بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.


التعليم العالي والبحث العلمي
السيد سليم خليلون
وزير

لذا، وتبعاً لما سبق بسطه، الرجاء التفضل بإعطاء الإذن لمصالحكم قصد السهر على إتباع هذه الإجراءات بكل دقة وموافاتنا في أجل أقصاه يوم 12 جويلية 2017 بمشروع مقرر يتعلق بتعيين أعضاء اللجان المذكورة.

هذا ويمكن لمصالحكم الاتصال بإدارة الموارد البشرية لطلب توضيحات كلما اقتضت الحاجة ذلك.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الإستناء
مسليم خلبوس





مقرر

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في
الترقية الاستثنائية عن طريق التناظر إلى مختلف رتب السلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي لفائدة
الأعوان التابعين لجامعة... / ديوان الخدمات الجامعية ل... (دورة جويلية 2017)

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون ع112د لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة
المرسوم ع89د لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

وعلى الأمر ع4210د لسنة 2014 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك
الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي وخاصة الفصل 37 منه.

وعلى المقرر المؤرخ في
المتعلق بفتح وضبط مقاييس وكيفية التناظر للترقية الاستثنائية إلى مختلف رتب
السلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي (دورة جويلية 2017).

قرر ما يأتي

فصل وحيد: تتركب اللجنة المكلفة بالنظر في الترقية الاستثنائية عن طريق التناظر للترقية إلى مختلف رتب السلك
الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي لفائدة الأعوان التابعين لجامعة... / ديوان الخدمات الجامعية ل...
(دورة جويلية 2017) من:

الرئيس : رئيس جامعة .../المدير العام لديوان الخدمات الجامعية لـ..... أو من ينوبه،

الأعضاء :

- السيد..... ممثل عن رئاسة الحكومة.

- السيد.....

- السيد.....

- السيد.....

- السيد.....، ممثل عن النقابة العامة لموظفي التعليم العالي والبحث العلمي ، بصفة ملاحظ.

تونس في:

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رئيس جامعة..../المدير العام

لديوان الخدمات الجامعية....